

## 85161 - هل يعيد المسبوق سجود السهو الذي سجده مع الإمام؟

### السؤال

هل على المسبوق إذا أخطأ إمامه وسجد للسهو بعد السلام، أو قبله أن يسجد للسهو بعد أن يكمل صلاته؟ وهل يتصور أن يسجد للسهو مرتين؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"إذا سها الإمام وسجد للسهو قبل السلام فإن على المسبوق أن يتابعه لأنه مرتبط بإمامه حتى يسلم ، فإذا قضى ما فاتته لزمه السجود أيضاً ، لأن سجوده مع إمامه في غير محله ، فإن سجود السهو لا يكون في أثناء الصلاة ، وإنما كان سجوده مع إمامه تبعاً لإمامه فقط .

ولكن إذا كان سهو الإمام قبل أن يدخل معه المسبوق فإنه لا يعيد السجود مرة ثانية ، لأنه لم يلحقه حكم سهو إمامه فإنه كان قبل أن يدخل معه .

أما إذا كان سجود الإمام بعد السلام فإن المسبوق لا يسجد معه ، لأن متابعة الإمام في هذه الحال متعذرة إلا بالسلام معه ، وهذا غير ممكن ، لأن المسبوق لا يسلم إلا بعد انتهاء الصلاة.

ولكن إذا كان سهو الإمام قبل أن يدخل معه فإنه لا يسجد عليه ، لأنه لم يلحقه حكم سهو إمامه ، وإن كان سهوه بعد أن دخل معه سجد إذا سلم .

هذا ما تقضيه الأدلة بعضها سمعية ، مثل وجوب سجود المأموم تبعاً لإمامه لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما جعل الإمام ليؤتم به) متفق عليه .

وبعضها بالنظر الصحيح كما في تعليل الأحكام المذكورة ، وانظر : "الشرح الكبير على المقنع" ، و "المجموع شرح المذهب" . انتهى .